

الأصول العامة للفقہ المقارن

[237] وقد اشترط غير واحد اعتبار القدرة على الإنكار في حجية التقرير وهو شرط سار في جميع أنواع السنة، لأن القدرة على التبليغ شرط فيها جميعاً. نعم يستفاد من السكوت مع عدم القدرة على الإنكار أن ذلك - أعني السكوت - مشروع للتقية، بل هو من أدلة مشروعية التقية التي لا مدفع لها.
